

ابريل 2024

الذاكرة
والمعرفة
للدراسات



عدد رقم

10

الذاكرة القانونية

نشرة الذاكرة القانونية، هي نشرة إلكترونية تسعى إلى تقديم المعلومات الأساسية المتعلقة بما ينشر في الجريدة الرسمية والملحق "الوقائع المصرية" من قوانين وقرارات وفهرستها وتصنيفها وإتاحتها للجمهور العام. **بِسْ بِالْعَامِيَّة**



في خلال شهر ابريل نشرت الجريدة الرسمية قانونين وهم:

القانون رقم 19 لسنة 2024 والخاص بـ "قانون رعاية حقوق المنسنيين" وهو يعتبر أول إصدار لقانون خاص برعاية حقوق المسنين، وحدد القانون شروط للمستفيدين بالرعاية، وهم المصريين اللي وصلوا سن الخامسة والستين، وكمان الأجانب المقيمين إقامة نظامية داخل مصر شرط المعاملة بالمثل.

• وده تفعيل لنص المادة (83) من الدستور التي تنص على "تلتزم الدولة بضمان حقوق المسنين صحياً واقتصادياً واجتماعياً وثقافياً وترفيهياً، وتوفير معاش مناسب يكفل لهم حياة كريمة، وتمكينهم من المشاركة في الحياة العامة. وتراعي الدولة في تخطيطها للمرافق العامة احتياجات المسنين، كما تشجع منظمات المجتمع المدني على المشاركة في رعاية المسنين، وذلك كله على النحو الذي ينظمه القانون". تكون القانون من 48 مادة، بالإضافة إلى 3 مواد إصدار، تضمنت النص على إصدار اللائحة التنفيذية للقانون خلال 6 أشهر من موافقة رئيس الجمهورية ونشره في الجريدة الرسمية.

• وكمان الباب الثامن من القانون أنشأ صندوق خاص برعاية المسنين، والصندوق ده بيكفل تقديم كل سبل الرعاية الاجتماعية للمسنين، وسمح القانون للصندوق قبول التبرعات والمنح والهبات والوصايا التي تحقق أغراض الصندوق، وقد حظر القانون على المؤسسات الاجتماعية لرعاية المسنين إجبار المسنين على البقاء بها دون رضاهم ولا يجوز لها رفض طلب خروج المسن منها سواء صدر منه أو من ممثله القانوني أو من الوزارة المختصة، وفي هذه الحالة يُسلم إلى من يتولى رعايته، وفقاً للقواعد اللي هتحددها اللائحة التنفيذية.

القانون الثاني وهو القانون رقم 20 لسنة 2024، بـ "تعديل بعض أحكام قانون حماية المستهلك الصادر بالقانون رقم 181 لسنة 2018" وتضمنت تعديلات قانون حماية المستهلك تشديد عقوبات حجب السلع الاستراتيجية، والتي تصل إلى الحبس لمدة 5 سنوات وغرامة 3 ملايين جنيه.

ثانياً أهم قرارات رئيس الجمهورية



أصدر رئيس الجمهورية خلال شهر إبريل 19 قرار نعرض منها التالي:

● ثلاث قرارات بخصوص تنظيم السلطة القضائية والتنفيذية من الهيئات المختلفة ومن أهمها: ضم السيد اللواء/ عبد الهادي محمد عبد الهادي البلتاجي - إلى عضوية مجلس إدارة وكالة الفضاء المصرية ممثلاً لوزارة الدفاع.

● وكمان عدل رئيس الجمهورية بعض القرارات المختلفة فيما يخص إنشاء الجامعات التالية (جامعة العلمين الدولية- الجامعة الألمانية بالقاهرة - جامعة حورس - جامعة مصر للعلوم والتكنولوجيا).

● وعن قرارات القروض فنشرت الجريدة الرسمية قرار رئيس الجمهورية رقم 340 لسنة 2023 بشأن الموافقة على اتفاقية التسهيلات الائتمانية بين حكومة جمهورية مصر العربية، ممثلة في الهيئة القومية لسكك حديد مصر، وشركة TMH International LLC بمبلغ (76,203,750) يورو لتوريد عدد (1300) عربة سكة حديد طرازات مختلفة.

****ملحوظة مهمة عن الاتفاقية: لما بصينا على الاتفاقية لقينا إن رئيس الجمهورية وقع عليها بتاريخ 18 مايو 2023. ووافق عليها مجلس النواب بتاريخ 20 نوفمبر 2023، وتم نشرها في الجريدة الرسمية في إبريل 2024.**

● اتفاقية منحة بحد أقصى يبلغ ستة وخمسين مليوناً وسبعمائة واثنين وأربعين ألفاً وثمانمائة وثمانية وخمسين يورو، لتطوير ساعات تخزين صوامع القمح من الوكالة الفرنسية للتنمية.

● أما عن قرارات تخصيص الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة فرئيس الجمهورية أصدر 9 قرارات مختلفة منهم: (لصالح محافظة الفيوم لاستخدامها في استزراع غابة شجرية - لصالح جهاز مستقبل مصر للتنمية المستدامة لاستخدامها في نشاط الاستصلاح والاستزراع - لصالح محافظة أسوان لاستخدامها في الأنشطة التنموية المختلفة - لصالح محافظة الأقصر لاستخدامها في بعض المشروعات العمرانية - لصالح محافظة الأقصر لاستخدامها في توسعات محطة معالجة صرف صحي - لصالح وزارة الشباب والرياضة لاستخدامها في إقامة نادي دكرنس الرياضي بمحافظة الشرقية- لصالح الهيئة العامة للموانئ البرية والجافة لاستخدامها في إقامة ميناء جاف تخصصي).

أهم قرارات رئيس مجلس الوزراء



خلال شهر أبريل 2024 رئيس مجلس الوزراء وقع على 27 قراراً تم نشرهم في الجريدة الرسمية.

منهم 7 قرارات بخصوص إعتبار بعض المشاريع من أعمال المنفعة العامة منها (مشروع محطة رفع الصرف الصحي بالعامرية بالإسكندرية - مشروع إقامة محطة رفع صرف بالمنصورة بالدقهلية - مشروع محطة رفع الصرف الصحي بأبيس بالإسكندرية - مشروع إقامة الوحدة الصحية والطريق المربوط بالطريق العام بمركز طما محافظة سوهاج - مشروع إنشاء ورشة العمرة الخفيفة للخط السادس للمترو).

قرار بنزع ملكية قطعة الأرض الخاصة بمستودع الأنابيب بمنطقة مساكن الزلزال أمام بلوك (8) - مساكن الدلتا بالمقطم، والمتعارضة مع محور المستشار/ عبد المجيد محمود، وذلك لصالح محافظة القاهرة.

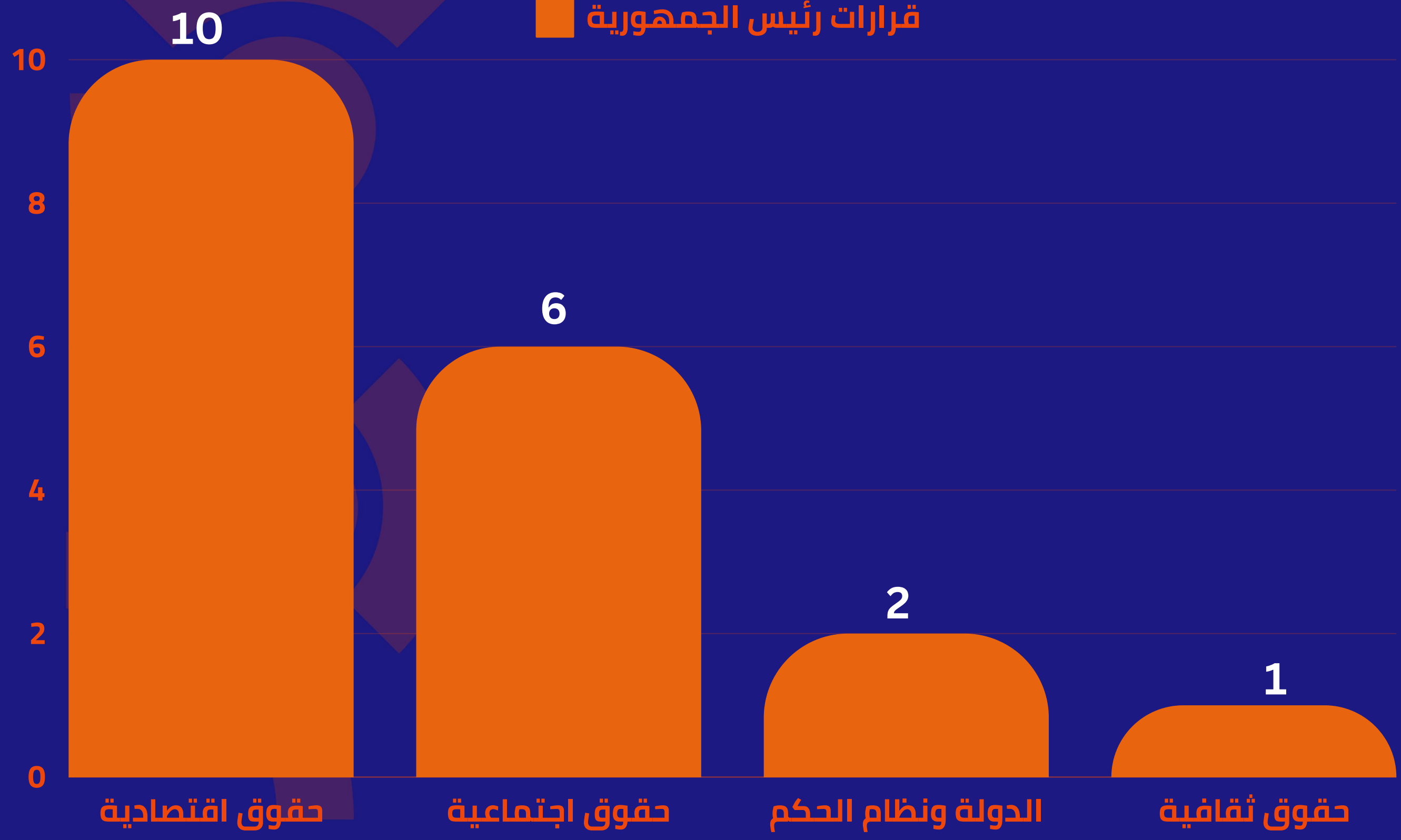
قرار بإنشاء منطقة حرة خاصة تحت اسم شركة قناة السويس للقوارب الحديثة (ش.م.م)، والقرار هذا كان برقم 28 لسنة 2024.

وهناقي كمان الشهر ده وقع رئيس مجلس الوزراء على قرار بالسماح لهيئة قناة السويس بالاشتراك في تأسيس شركة مساهمة باسم (شركة العلمين لإدارة الموانئ واليخوت)، يكون غرضها الرئيسي إقامة وتشغيل مارينا اليخوت بالساحل الشمالي.

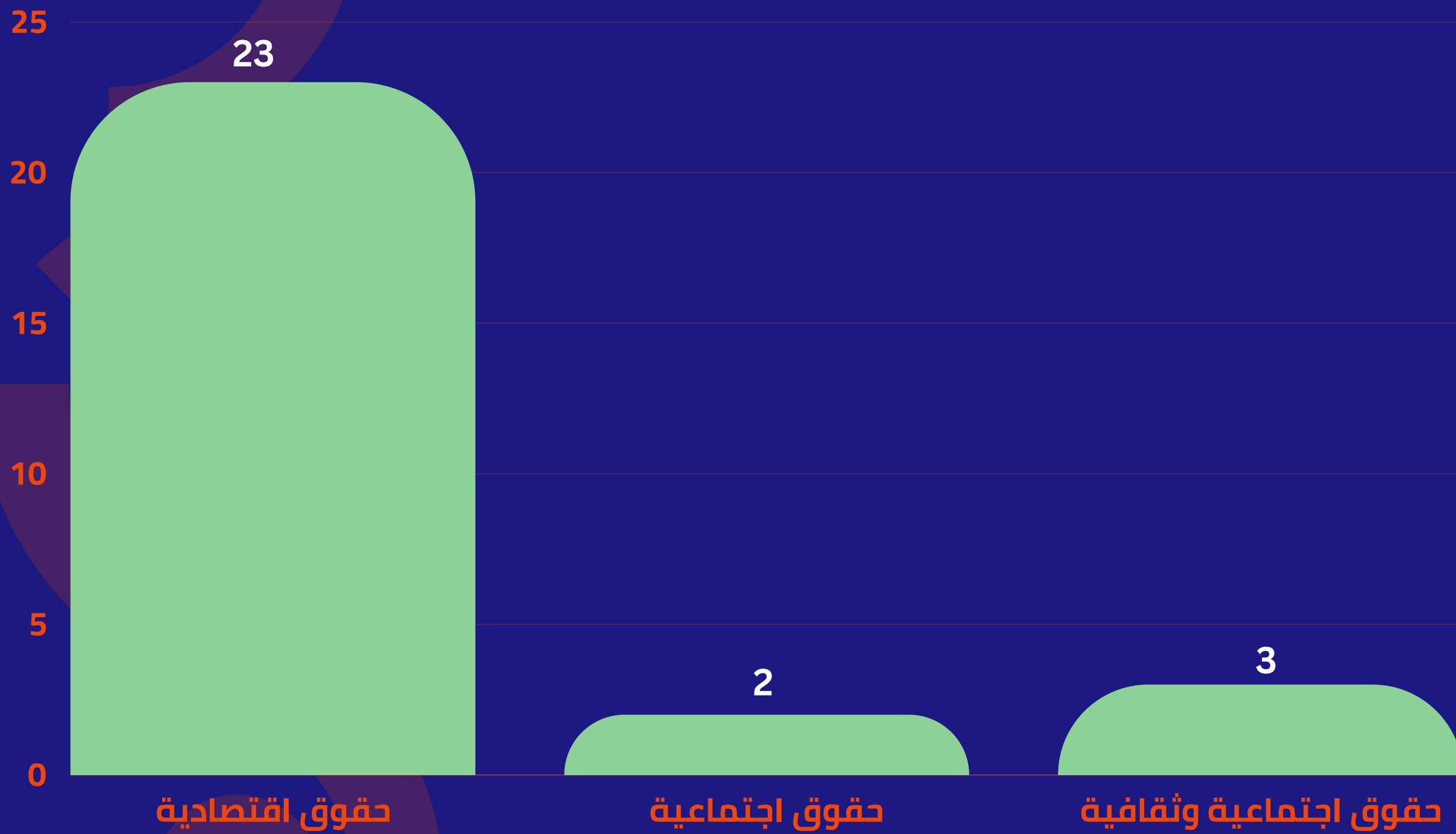
وأخيراً أصدر رئيس مجلس الوزراء النظام الأساسي لصندوق الرعاية الاجتماعية للمعلمين بالمهن التعليمية ومعاونيهم بالتربية والتعليم، والتعليم الفني، والأزهر الشريف، من خلال القرار رقم 1111 لسنة 2024.

بالأرقام

قرارات رئيس الجمهورية



قرارت رئيس مجلس الوزراء



ليه النشرة دي؟

النشرة هي محاولتنا لتقديم، القرارات والقوانين المنشورة في الجريدة الرسمية، من رئيس الجمهورية ورئاسة مجلس الوزراء، بلغة بسيطة بقدر الإمكان، مناسبة للقارئ غير المتخصص، وده عشان بنشوف أهمية لإتاحة نصوص القرارات والقوانين دي للمواطن بشكل سهل وبسيط، وبجانب النشرة اللي فيها أهم القرارات والقوانين من وجهة نظرنا، حتلاقي على الموقع النصوص الكاملة، مصنفة ومرتبة، واعتمدنا في تصنيفنا ده، على 3 مصادر أساسية (الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي لحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي لحقوق المدنية والسياسية)، وعملنا التصنيف ده عشان نحاول نربط القرارات والقوانين بحقوق المواطن، سواء كانت تأثيرها عليه وعلى حقوقه، إيجابي أو سلبي ، يعني ببساطة تصنيفنا لأي قرار أو قانون انه مرتبط بحق من الحقوق، مش معناه انه بيديك أي حقوق زيادة أو العكس.



الذاكرة
والمعرفة
للدراسات



للحصول على الوثائق القانونية
info@mksegypt.org

لو ليك أي تعليق على النشرة أو حابب
تقدم أي مقترح لتطويرها، ممكن تقولنا
على info@mksegypt.org